

قرار

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بباشوية أزرو بإقليم افران

وزير الداخلية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 611.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتحديد تنظيم العمالات والأقاليم و عمالات المقاطعات و الباشويات، كما تم تغييره و تتميمه؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 455.15 الصادر في 09 ربيع الاول 1436 (30 يناير 2015) بتفويض الإمضاء للسادة الولاة و العمال على الوثائق المتعلقة بمسطرة تعيين رؤساء الأقسام و المصالح؛
- و بناء على القرار العمالي المتعلق بالتنظيم الهيكلي لباشوية أزرو بإقليم افران و المصادق عليه من طرف وزير الداخلية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن عمالة إقليم افران عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية:

رؤساء المصالح بباشوية أزرو
- مصلحة الشؤون القانونية - مصلحة المالية المحلية - مصلحة الشؤون الاقتصادية و مراقبة الأثمنة و التموين - مصلحة مراقبة البناءات - مصلحة الشؤون الادارية

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الداخلية و المنتمون للميزانية العامة، الذين

تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

- أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين(2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات(3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر و الكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح؛

- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma و يتضمن:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.

- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.

- قرار التعيين في الإطار الحالي.

- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.

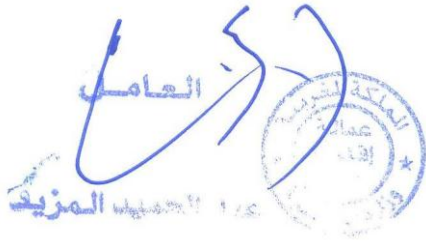
المادة الخامسة : ترسل ملفات الترشيح، عن طريق السلم الإداري، إلى السيد عامل عمالة إقليم افران قبل تاريخ

2015/12/11 الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال.

المادة السادسة : تتولى اللجنة المعنية بقرار عامل عمالة إقليم افران عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، [www. emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و يلصق بمقر عمالة إقليم افران و بمديرية الشؤون الإدارية وكذا في مقرات عمالات و أقاليم المملكة.

عن وزير الداخلية و بتفويض منه



The image shows a handwritten signature in blue ink over a circular official stamp. The stamp contains the text 'المملكة المغربية' (Kingdom of Morocco) at the top, 'وزارة الداخلية' (Ministry of the Interior) in the middle, and 'عمالة إقليم افران' (Region of Al-Fran) at the bottom. Below the stamp, the name 'عبد الحميد المزيك' (Abd al-Hamid al-Mazik) is printed.